

حُصُولُ الْأَمَانِي فِي حُكْمِ الْأَغَانِي



تَأْلِيفُ :

د. سَيِّدُ مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْقَادِرِ الْقَمَانِي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿١٠٢﴾

[سورة آل عمران: آية ١٠٢]

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا

كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ ﴿١﴾ [سورة النساء: آية ١]

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ

لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ ﴿٧١﴾ [سورة الأحزاب: آية ٧٠-٧١]

وبعد:

فلقد كثر الحديث عن أحكام الموسيقى والغناء وتجاذب الناس فيه الاقوال بين المبيح والمحرم فاردت أن أذكر أقوال أهل العلم في تحريم الموسيقى والاغاني سائلا المولى التوفيق والسداد .

وذلك ضمن المباحث التالية:



المبحث الأول

﴿ مفهوم الغناء والمعازف ﴾

الغناء: التطريب، والترنم بالكلام الموزون وغيره، ويكون مصحوباً بالموسيقى وغير مصحوب، والأغنية: ما يترنم به من الكلام، والجمع: أغاني، وغنّى: طرّب، وترنّم بالكلام الموزون، وغيره. ^(١)

والغناء: هو المعروف بين أهل اللّهُو واللّعب. ^(٢)

والغناء من الصوت: ما طرّب به ... ويقال: غنّى فلانٌ يُغنّي أغنية، وتغنّى بأغنية حسنة، وجمعها الأغاني. ^(٣)

والغناء اصطلاحاً: هو ترديد الصوت بالشعر ونحوه بالألحان، أما التغنّي فهو الترنّم. ^(٤)

والمعازف: يقال: عزف عزفاً: لَهَا، والمعازف: المِلاهِي، وواحد المعازف: عزفٌ على غير قياس، والملاعب التي يضرب بها، يقولون للواحد: عزف، والجمع: معازف.

العزف: اللعب بالمعازف، وهي الدفوف وغيرها مما يُضرب، وكلُّ لعب عزف، والعازف: اللاعب بها والمُغنّي. ^(٥)

(١) المعجم الوسيط، (إبراهيم مصطفى وآخرون، مادة: (غنّى)، ص ٦٦٤.

(٢) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، مادة (غناء)، ٣ / ٣٩٢.

(٣) لسان العرب، لابن منظور، ١٥ / ١٣٩.

(٤) معجم لغة الفقهاء، محمد رؤاس، ص ٣٠٣، وانظر: القاموس الفقهي، لسعدي أبو جيب، ص ٢٧٨.

(٥) لسان العرب لابن منظور، مادة (عزف)، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير، مادة (عزف).

وقيل: عزف - بفتح فسكون-: مصدر عزف: اللعب بآلات العزف: أي الموسيقى: كالعود، والطنبور، ونحوهما ^(١)



(١) معجم لغة الفقهاء للرواس، مادة (عزف)، ص ٢٠٨.

المبحث الثاني

﴿ تحريم الغناء من الكتاب والسنة، وأثار الصحابة والتابعين ﴾

ومن بعدهم من العلماء

المطلب الأول

﴿ القرآن الكريم يُحرّم الأغاني والملاهي، ويُحذّر منها ﴾

ومن ذلك ما يأتي:

أولاً: قال تعالى: ﴿ قَالَ أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا ۖ ﴾ (٦٣) **وَأَسْتَفْزِرُ مَنْ أَسْطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخِيلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدَّهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ۖ ﴾ (٦٤) [سورة الإسراء: آية ٦٣-٦٤].**

قوله تعالى: ﴿ وَأَسْتَفْزِرُ مَنْ أَسْطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ ﴾ أي: استخف واستجهل.

قال مجاهد في قوله: ﴿ وَأَسْتَفْزِرُ مَنْ أَسْطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ ﴾: قال: باللهو

والغناء.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «صوته: كل داع دعا إلى معصية الله عز وجل»^(١).

قال الإمام ابن جرير رحمه الله: «وأولى الأقوال بالصحة أن يُقال: إن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قال لإبليس: واستفز من ذرية آدم من استطعت أن تستفزه بصوتك، ولم يخصص من ذلك صوتاً دون صوت، فكل صوت كان دعاء إليه، وإلى عمله وطاعته، وخلافاً للدعاء إلى طاعة الله، فهو داخل في معنى صوته الذي قال الله

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، ١٧ / ٤٩٠ - ٤٩١.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسمه له: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾^(١). وهذا يدل على أن كل داعٍ دعا إلى معصية الله عَزَّجَلَّ من صوت الشيطان^(٢) سواء كان ذلك من اللعب المحرم، أو اللهو والغناء المحرم، أو من المزمار، والموسيقى، وأصوات المسلسلات والטبول، والربابة، وغير ذلك من الأصوات.

وقال الإمام البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «... بِصَوْتِكَ﴾ قال الأزهري: معناه: ادعهم دعاءً تستفزهم به إلى جنابك، أي: تستخفهم»^(٣) وقال الضحاك: صوت المزمار، وقيل: ﴿بِصَوْتِكَ﴾: بوسوستك»^(٤)، والصواب أن صوت الشيطان يشمل كل ما تقدم.

ثانياً: قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾^(٥) وَإِذَا نُنَادِي عَلَيْهِ ءَايَلُنَا وَلَىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَن فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَشَّرَهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾^(٦) [سورة لقمان: آية ٦-٧].

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾. **قيل:** «من يشتري الشراء المعروف بالثمن»^(٥).

وقيل: «بل معنى ذلك: من يختار لهو الحديث ويستحبه»^(٦).

(١) المرجع السابق، ١٧ / ٤٩٠ - ٤٩١.

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٩ / ٣٩.

(٣) تفسير البغوي (المسمى معالم التنزيل) للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود، البغوي، ص ١٢٣. وانظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، ص ٥٣٧.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ١٠ / ٢٩٣.

(٥) جامع البيان، الطبري، ٢٠ / ١٢٦.

(٦) المرجع السابق نفس الصفحة.

وقيل: «أي يستبدل ويختار الغناء، والمزامير، والمعازف على القرآن». (١)

وقيل: «يشترى» أي يختار ويرغب رغبة من يبذل الثمن في الشيء». (٢)

وأما قوله تعالى: ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾، فقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الغناء والذي لا إله إلا هو، يُرَدِّدُهَا ثلاث مرات». (٣)

وقال عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الغناء وأشباهه»، وفي رواية عنه: «شراء المغنية»، وفي رواية عنه أيضاً، قال: «باطل الحديث: هو الغناء ونحوه». (٤)

وقال جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «هو الغناء، والاستماع له». (٥)

وفسّر الإمام مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾ بـ (الغناء)، وفي رواية عنه: «المغني، والمغنية بالمال الكثير، أو الاستماع إليه، أو إلى مثله من الباطل»، وفي رواية عنه: «عَنَى باللغو: الطبل». (٦)

وفسّر عكرمة رَحِمَهُ اللَّهُ ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾ بالغناء. (٧)

وفسّر الضحاك رَحِمَهُ اللَّهُ ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾ بالشرك. (٨)

(١) معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي، ٣ / ٤٩٠

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، ص ٧٥٩.

(٣) أورده الإمام الطبري بإسناده في جامع البيان، ٢٠ / ١٢٧.

(٤) جامع البيان للطبري، ٢٠ / ١٢٧ - ١٢٨، وقد ذكر هذه الآثار بأسانيده المتصلة إلى ابن عباس

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٥) المرجع السابق بإسناده، ٢٠ / ١٢٨

(٦) جامع البيان، للطبري، ٢٠ / ١٢٨ - ١٢٩ بأسانيده.

(٧) المرجع السابق، ٢٠ / ١٢٩ بإسناده.

(٨) جامع البيان، الطبري، ٢٠ للطبري / ١٢٩.

قال الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: «والصواب من القول في ذلك أن يُقال: عَنِ به كُلِّ ما كان من الحديث ملهياً عن سبيل الله ممَّا نهى الله عن استماعه، أو رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأن الله تعالى عَمَّ بقوله: ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾، ولم يُخَصِّصْ بعضاً دون بعض، فذلك على عمومته حتى يأتي ما يدلُّ على خصوصه، والغناء والشرك من ذلك»^(١)

٣ - قال الله تعالى ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ۖ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ۖ وَأَنْتُمْ سَمِدُونَ﴾ [سورة النجم: آية ٥٩-٦١].

قال الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: «أفمن هذا القرآن أيها الناس تعجبون، أن نَزَلَ على محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتضحكون منه استهزاءً به، ولا تبكون مما فيه من الوعيد لأهل معاصي الله، وأنتم من أهل معاصيه ﴿وَأَنْتُمْ سَمِدُونَ﴾» يقول: وأنتم لاهون عما فيه من العبر والذكر، معرضون عن آياته؛ يُقال للرجل: دَغْ عَنَا سُمُودَكَ، يُراد به: دَغْ عَنَا لَهُوكَ، يقال منه: سَمَدَ فلان يَسْمُدُ سُمُوداً.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل، وإن اختلفت ألفاظهم بالعبارة عنه، فقال بعضهم: غافلون، وقال بعضهم: مُغْنُونَ.^(٢)

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ سَمِدُونَ﴾، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «هو الغناء، وهي يمانية: يقولون: اسمد لنا: تَغَنَّ لنا»، وفي رواية عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «السامدون: المغنون بالحميرية»، وكذا قال عكرمة، وقال الضحاك: «السمود: اللهو واللعب»^(٣)

(١) المرجع السابق، ٢٠ / ١٣٠.

(٢) جامع البيان، الطبري ٢٢ / ٥٥٩.

(٣) جامع البيان، الطبري ٢٢ / ٥٦٠ - ٥٦١، بأسانيده المتصلة، وانظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ١٣ / ٢٨٤.

وقال الإمام البغوي رَحِمَهُ اللهُ: «وقال عكرمة عن ابن عباس هو الغناء بلغة أهل اليمن»^(١).

٤ - قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [سورة الفرقان: آية ٧٢].

قوله: ﴿لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾، قال الضحاك: «الشرك، وقال مجاهد: لا يسمعون الغناء، وقال ابن جريج: هو قول الكذب».

قال الإمام الطبري رَحِمَهُ اللهُ: «فإذا كان ذلك كذلك، فأولى الأقوال بالصواب في تأويله أن يُقال: والذين لا يشهدون شيئاً من الباطل: لا شركاً، ولا غناءً، ولا كذباً ولا غيره، وكل ما لزمه اسم الزور؛ لأن الله عمّ في وصفه إياهم أنهم لا يشهدون الزور، فلا ينبغي أن يُخصَّص من ذلك شيء إلا بحجة يجب التسليم لها، من خبر أو عقل»^(٢).

وقال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: ﴿لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ قيل: هو الشرك، وعبادة الأصنام، وقيل: الكذب، والفسق، واللغو، والباطل، وقال محمد بن الحنفية: ﴿لَا يَشْهَدُونَ﴾: اللهو والغناء ...^(٣)

٥ - قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [سورة الأنفال: آية ٣٥].

(١) معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي، ٤ / ٢٥٧، وانظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ١٧ / ١٢٠.

(٢) تفسير البيان، الطبري، ١٩ / ٣١٤.

(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير ١٠ / ٣٣١، معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي، ٣ / ٣٧٨.

قال الإمام ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ: «وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ، يعني: بيت الله العتيق ﴿إِلَّا مُكَاءً﴾، وهو الصغير ... وقد قيل: إن (المكو): أن يجمع الرجل يديه، ثم يدخلهما في فيه، ثم يصيح، ويُقال منه: «مَكَتْ است الدابة مُكَاءً»، إذا نفخت بالريح، ويقال: «إنه لا يَمُكُو إِلَّا اسْتُ مَكشوفة»؛ ولذلك قيل للآست: (المَكُوة)، سُمِّيَتْ بذلك

وأما «التصدية»، فإنها التصفيق، يُقال: «صَدَّى يُصَدِّي تصديَّةً»، و«صَفَّقَ»، و«صَفَّحَ»، بمعنى واحد ^(١)

قال عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «المكاء»: التصفير، و«التصدية»: التصفيق. ^(٢)

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «وقال السدي: المُكاء: الصغير ... والتصدية: التصفيق، وقال ابن عباس: كانت قريش تطوف بالكعبة عراة تُصَفِّرُ وتُصَفِّقُ، والمكاء: الصغير، وإنما شبهوا بصغير الطير، وتصدية التصفيق ... قال قُرَّة: وحكى لنا عطية فعل ابن عمر، فصَفَّرَ ابن عمر، وأمال خذّه، وصَفَّقَ بيديه، وعن ابن عمر أيضًا أنه قال: كانوا يضعون خدودهم على الأرض، ويُصَفِّقُونَ وَيُصَفِّرُونَ ... وقال عكرمة: كانوا يطوفون بالبيت على الشمال، وقال مجاهد: وإنما كانوا يصنعون ذلك ليخلطوا بذلك على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاته، وقال الزهري: يستهزئون بالمؤمنين». ^(٣)

(١) جامع البيان الطبري، ١٣ / ٥٢١ - ٥٢٢.

(٢) المرجع السابق

(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٧ / ٧١ - ٧٢.

ثانياً: السنة النبوية الصحيحة الصريحة تحرم الغناء، والمزامير، وآلات اللهو المحرمة، وهي على النحو الآتي:

١. عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَاللَّهُ مَا كَذَّبَنِي: سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ^(١)، يَرْوِحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّسُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمَسُخُ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٢. عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة: مزمارٌ عند نعمة، ورنّةٌ عند مصيبة»^(٣).

٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى أُمَّتِي الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْمُزَرَ^(٤)، وَالْكُوبَةَ^(٥)، وَالْغُبِيرَاءَ^(٦)، وَزَادَنِي صَلَاةُ الْوُتْرِ»^(٧).

(١) العلم: المناء، والجبل. (النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣/ ٥٦٠)

(٢) رواه البخاري، كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، برقم ٥٥٩٠

(٣) مسند البزار، ٢/ ٣٦٣، برقم ٧٥١٣، والضياء المقدسي في المختارة، ٦/ ١٨٨، وحسنه الألباني في

سلسلة الأحاديث الصحيحة، ١/ ٧١٤، برقم ٤٢٧، وفي صحيح الترغيب والترهيب، ١/ ١٩٧.

(٤) هونبيذ يتخذ من الذرة. وقيل: من الشعير أو الحنطة (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة (مزر)، ٤/ ٦٨٨).

(٥) هي النرد، وقيل: الطبل، وقيل: البربط [آلة موسيقية] (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة (كوب)، ٤/ ٣٨١).

(٦) ضرب من الشراب يتخذ من الحبش من الذرة، وهي تسكر (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة (غبر)، ٣/ ٦٣٠).

(٧) رواه أحمد، ١١/ ١٠٤، برقم ٦٥٧٤، وأبو داود، كتاب الأشربة، باب ما جاء في السكر، برقم ٣٦٨٥ =

٤. عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْشَرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا وَتَضْرِبُ عَلَى رُءُوسِهِمُ الْمَعَارِزُ يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ وَيَجْعَلُ مِنْهُمْ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ»^(١).

٥. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، فَوَجَدَهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ فَبَكَى، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَتَبْكِي؟ أَوَلَمْ تَكُنْ نَهَيْتَ عَنِ الْبُكَاءِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، خَمَشِ وُجُوهُ، وَشَقَّ جُيُوبٍ، وَرَنَةِ شَيْطَانٍ»^(٢).

ولفظ أبي داود الطيالسي: «لَمْ أَنَّهُ عَنِ الْبُكَاءِ، إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتِ مِزْمَارٍ عِنْدَ نِعْمَةٍ: مِزْمَارِ شَيْطَانٍ وَلَعِبٍ، وَصَوْتِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ: شَقَّ الْجُيُوبِ، وَرَنَةِ شَيْطَانٍ، وَإِنَّمَا هَذِهِ رَحْمَةٌ»^{(٣) (٤)}.

= والبيهقي في السنن الكبرى، ١٠ / ٢٢١، والبخاري، ٦ / ٤٢٥، والطبراني في الكبير، ١٣ / ٥١، برقم ١٢٧، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، ٤ / ٢٨٣، برقم ١٧٠٨، وفي صحيح الجامع الصغير، ١ / ٣٠٤. (١) رواه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب العقوبات، برقم ٤٠٢٠، وأبو داود، كتاب الأشربة، باب في الداذي، برقم ٣٦٨٨، وابن حبان، ١٥ / ١٦٠، برقم ٦٧٥٨، ومصنف ابن أبي شيبة، ٧ / ٤٦٥، والطبراني في الكبير، ٣ / ٢٨٣، برقم ٣٤١٩، والبيهقي في السنن الكبرى، ١٠ / ٢٢١، برقم ٢٠٧٧٨، وصححه إسناده العلامة الألباني في التعليقات الحسان، برقم ٦٧٥٨، وفي صحيح ابن ماجه، ٢ / ٣٧١، والصحيحة ٩٠، ٩١. وصححه أيضاً ابن القيم.

(٢) رواه الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت، برقم ١٠٠٥، وقال «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ» والحاكم، ٤ / ٤٠، والطيالسي، ٣ / ٢٦٢، والبيهقي في شعب الإيمان، ١٢ / ٤٣١، والطحاوي في شرح معاني الآثار، ٤ / ٢٩٣، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، ٥ / ١٨٩. (٣) مسند الطيالسي، ٣ / ٢٦٢.

(٤) ومعنى: «وإنما هذه رحمة: يعني دمع العين عند المصيبة» (النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣ /

ولفظ الحاكم في مستدركه: «إني لم أنه عن البكاء، ولكنني نهيت عن صوتين أحققين فاجرين: صوت عند نغمة: لهو، ولعب، ومزامير الشيطان، وصوت عند مصيبة: لطم وجوه، وشق جيوب وهذه رحمة، ومن لا يَرْحَمَ لا يَرْحَمُ»^(١)

٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ».^(٢)

٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَصْحَبِ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ».^(٣)

٨. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جُلْجُلٌ، وَلَا جَرَسٌ، وَلَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ»^(٤)

ثالثاً: أقوال الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في ذم الغناء وآلات اللهو والتحذير من ذلك، ومنها ما يأتي:

١. أمير المؤمنين أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَمَّى الغناء مزامير الشيطان.

(١) المستدرک، ٤ / ٤٠

(٢) رواه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب والجرس في السفر، برقم ٢١١٤، وأحمد، ١٤ / ٤٤٢، برقم ٨٨٥١، والبيهقي في الكبرى، ٥ / ٢٥٣، وأبو يعلى، ١١ / ٣٩٨.

(٣) رواه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب والجرس في السفر، برقم ٢١١٣، وأحمد، ١٣ / ١٤، برقم ٧٥٦٦، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في تعليق الأجراس، برقم ٢٥٥٧، والترمذي، كتاب الجهاد، باب ما جاء في كراهية الأجراس على الخيل، برقم ١٧٠٣، والدارمي، ١ / ٢٠٠، وابن حبان، ١٠ / ٥٥٤.

(٤) رواه النسائي، كتاب الزينة، الجلال، برقم ٥٢٢٢، وفي الكبرى له أيضاً، كتاب الزينة، الجلال، برقم ٩٤٣٨، وحسنه الألباني في صحيح النسائي، برقم ٥٢٢٢.

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ، تُغْنِيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ^(١)، قَالَتْ وَلَيْسَتَا بِمُغْنِيَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَرَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَذَلِكَ فِي يَوْمٍ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا»^(٢) وهذا لفظ البخاري، وفي رواية للبخاري: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغْنِيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «دَعُهُمَا» فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا فَخَرَجَتَا»^(٣)

٢. ذكر الحافظ ابن كثير في تاريخه قال: لما انصرف علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ النُّهْرِ وَانْهَارِ^(٤) قَامَ فِي النَّاسِ خُطْبِيًّا، فَذَكَرَ خُطْبَةً طَوِيلَةً بَلِيغَةً فِيهَا: «وَمَجَالِسُ الْهَوَى تُنْسِي الْقُرْآنَ، وَيَحْضُرُهَا الشَّيْطَانُ، وَتَدْعُو إِلَى كُلِّ غِيٍّ»^(٥)

٣. أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَأَتْ مُغْنِيًا يُغْنِي فِي بَيْتِ بَنَاتِ أَخِيهَا، فَمَرَّتْ بِهِ فَرَأَتْهُ يَتَغَنَّى، وَيُحَرِّكُ رَأْسَهُ طَرَبًا، وَكَانَ ذَا شَعْرِ كَثِيرٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

(١) يوم بعث: - بضم الباء -: يوم مشهور كان فيه حرب بين الأوس والخزرج. وبُعَاث: اسم حصن للأوس، وبعضهم يقوله بالغين المعجمة وهو تصحيف. (النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الثير، مادة (بعث))

(٢) رواه البخاري، كتاب العيدين، باب سنة العيدين لأهل الإسلام، برقم ٩٥٢، ومسلم، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه، في أيام العيد، برقم ٨٩٢

(٣) رواه البخاري، كتاب العيدين، باب الحراب والدرق يوم العيد، برقم ٩٤٩.

(٤) النهروان: وزان زعفران: بلدة بقرب بغداد، نحو أربعة فراسخ. انظر المصباح المنير، ٢/ ٦٢٨، مادة (نهر)

(٥) البداية والنهاية، لابن كثير ٧/ ٣٠٧

«أَفْ شَيْطَانٌ أَخْرَجُوهُ أَخْرَجُوهُ فَأَخْرَجُوهُ»^(١).

رابعاً: الأئمة الأربعة يمنعون من الغناء، ويذمونه وجميع الملاحه:

١. الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ، قال الإمام أبو بكر الطرطوشي رَحِمَهُ اللَّهُ، كما ذكر عنه ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢). وأما أبو حنيفة: فإنه يكره الغناء، ويجعله من الذنوب^(٣).

٢. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «مذهب أبي حنيفة في ذلك من أشد المذاهب، وقوله فيه أغلظ الأقوال، وقد صرح أصحابه بتحريم سماع الملاحه كلها؛ كالمزمار، والدف، حتى الضرب بالقضيب، وصرحوا بأنه معصية، يوجب الفسق، وترد به الشهادة»^(٤).

٣. الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ، نهى عن الغناء، وعن استماعه، وقال: «إذا اشترى جارية فوجدها مغنية، كان له أن يردها بالعيب، وسئل مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: عما يرخص فيه أهل المدينة من الغناء؟ فقال: إنما يفعله عندنا الفساق»^(٥).

٤. الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ، قال في كتاب القضاء^(٦): «إن الغناء لهو مكروه

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد، برقم ٥٩٨، والبيهقي في السنن الكبرى، ١٠ / ٢٢٣، وحسنه الألباني

في صحيح الأدب المفرد، برقم ٥٣٠.

(٢) إغاثة اللهفان، لابن القيم ١ / ٢٩٤.

(٣) انظر: الدر المختار، لابن عابدين ٢ / ٣٥٢، وإغاثة اللهفان لابن القيم، ٢ / ٢٩٤.

(٤) إغاثة اللهفان، لابن القيم ١ / ٢٩٥.

(٥) انظر: علل أحمد، ١ / ٢٣٨، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للخلال، ص ١٦٥، والكافي لابن

عبد البر، ٢ / ٢٠٥، وتفسير القرطبي، ١٤ / ٥٥، وعون المعبود، ١٣ / ١٨٦. وقال الغزالي في إحياء

علوم الدين ومعه تخريج الحافظ العراقي، ٣ / ٢٣٧: «وأما مالك رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد نهى عن الغناء، وقال إذا

اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ردها، وهو مذهب سائر أهل المدينة، إلا ابن سعد وحده».

(٦) الأم، للشافعي ٦ / ٢١٤.

يشبه الباطل، والمحال، ومن استكثر منه فهو سفيه تُردُّ شهادته».

٥. الإمام أحمد **رَحِمَهُ اللَّهُ**، وأما مذهب الإمام أحمد في الغناء، فقال عبدالله ابنه: سألت أبي عن الغناء، فقال: الغناء ينبت النفاق في القلب، لا يعجبني، ثم ذكر قول مالك: إنما يفعله عندنا الفساق ^(١)

خامساً: علماء الإسلام يذمون الغناء والملاهي المحرمة:

١. الإمام أبو عمرو بن الصلاح **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «حكى الإجماع على تحريم السماع الذي جمع: الدَّفَّ، والشَّبَابَة، والغناء، فقال في فتاويه: وأما إباحة السماع، وتحليله، فليُعلم أن الدَّفَّ، والشَّبَابَة، والغناء إذا اجتمعت، فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب، وغيرهم من علماء المسلمين، ولم يثبت عن أحد ممن يُعتدُّ بقوله في الإجماع والاختلاف، أنه أباح هذا السماع» ^(٢).

٢. شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية **رَحِمَهُ اللَّهُ**، فقد حكى اتفاق العلماء على المنع من آلات اللهو، والاستئجار عليها عند الأئمة الأربعة، وقال في ردّه على الرافضي: «الأئمة الأربعة متفقون على تحريم المعازف التي هي آلات اللهو: كالعود ونحوه، ولو أتلّفها متلف عندهم لم يضمن صورة التالف، بل يحرم عندهم اتخاذه ...» ^(٣)

٣. الإمام الفقيه المحدث محمد بن مفلح المقدسي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «نقل عن

(١) إغاثة اللهفان، لابن القيم، ١/ ٢٩٤ - ٢٩٩ بتصرف يسير.

(٢) فتاوى ابن الصلاح، ٢/ ٤٩٨، وانظر: إغاثة اللهفان لابن القيم، ١/ ٢٩٧.

(٣) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية ٣/ ٢٥٦. وانظر: فتاوى شيخ الإسلام، ٣٠/ ٢١٨، وفصل الخطاب، حمود التويجري ص ١٥٣.

القاضي عياض أنه ذكر الإجماع على كفر مستحل الغناء»^(١)
وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «وَلَا يُكْرَهُ دُفٌّ فِي عُرْسٍ ... وَيُكْرَهُ لِرَجُلٍ لِلتَّشْبِهِ، وَيَحْرَمُ
كُلُّ مَلْهَاءٍ سِوَاهُ، كَمَزْمَارٍ، وَطُنْبُورٍ، وَرَبَابٍ، وَجُنْكٍ»^(٢)

٤. أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري، نقل عنه الحافظ أبو الفرج بن
الجوزي، فقال: «وحدثنا هبة الله بن أحمد الحريري، عن أبي الطيب
طاهر بن عبد الله الطبري، قال: قال الشافعي: الغناء لهوٌ مكروه يشبه
الباطل، ومن استكثر منه فهو سفيه تُرَدُّ شهادته، قال: وكان الشافعي
يكره التغبير، قال الطبري: فقد أجمع علماء الأمصار على كراهية الغناء
والمنع منه»^(٣)

٥. الإمام أبو بكر بن قيم الجوزية، قال **رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى**: «ومن مكاييد عدو الله
ومصايده التي كاد بها من قَلَّ نصيبه من العلم، والعقل، والدين، وصاد بها
قلوب الجاهلين والمبطلين: سماع المُكَّاءِ، والتَّصْدِيَةِ، والغِنَاءِ بالآلات
المحرَّمة؛ الذي يَصُدُّ القلوبَ عن القرآن، ويجعلها عاكفةً على الفسوق
والعصيان، فهو قرآن الشيطان، والحجاب الكثيف عن الرحمن، وهو رقية
اللواط، والزنا، وبه ينال العاشق الفاسق من معشوقه غاية المُنَى، كاد به
الشيطان النفوس المبطلّة، وحسَّنه لها مكرًا منه وغرورًا، وأوحى إليها الشُّبُه
الباطلة على حسنه، فقبلت وحيه، واتَّخذت لأجله القرآن مهجورًا»^(٤)

(١) كتاب الفروع لابن مفلح وتصحيح الفروع، ١١ / ٣٤٩، وانظر: فصل الخطاب، حمود التويجري،

ص ١٥٧

(٢) الفروع، لابن مفلح، ٨ / ٣٧٦.

(٣) : تلبس إبليس، لابن الجوزي ص ٢٠٥

(٤) إغاثة اللفهان، لابن القيم، ١ / ٢٩٣.

وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «وأما سماعه [أي الغناء] من المرأة الأجنبية، أو الأُمرد، فمن أعظم المحرمات، وأشدّها فساداً للدين»^(١).

٦. الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز **رَحِمَهُ اللَّهُ** قال **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «الغناء محرم عند جمهور أهل العلم، وإذا كان معه آلة لهو، كالْموسيقى، والعود، والزّباب، ونحو ذلك، حرم بإجماع المسلمين»^(٢).

٧. العلامة محمد بن صالح العثيمين **رَحِمَهُ اللَّهُ** تعالى، قال: «ويجتنب المعازف، وهي آلات اللّهُو بجميع أنواعها، كالعود، والربابة، والقانون، والكمّنجة، والبيانو، والكمان وغيرها؛ فإن هذه حرام، وتزداد تحريماً وإثمًا إذا اقترنت بالغناء بأصوات جميلة، وأغانٍ مثيرة، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [سورة لقمان: آية ٦].

وصحّ عن ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أنه سُئِلَ عن هذه الآية، فقال: والله الذي لا إله غيره هو الغناء، وصحّ أيضاً عن ابن عباس، وابن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، وذكره ابن كثير عن جابر، وعكرمة، وسعيد بن جبّير، ومجاهد، وقال الحسن: نزلت هذه الآية في الغناء، والمزامير، وقد حذر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** من المعازف، وقرّنها بالزنا، فقال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلّون الحِرَّ والحريّر والخمر والمعازف»^(٣).^(٤)

(١) المرجع السابق، ١ / ٢٩٩

(٢) مجموع فتاوى ابن باز، ٢١ / ١٤٨.

(٣) رواه البخاري، برقم ٥٥٩٠، وتقدم تخريجه.

(٤) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، ٢٠ / ٢٥٦.

المبحث الثالث

﴿ شبه من أباح الغناء والرد عليها ﴾

❁ (١) الشبهة الأولى: وهي إباحة ابن حزم للغناء:

ونذكر أولاً كلام ابن حزم في هذه المسألة، فقد قال: «إنَّ الغناء مُباح»، ولكنه بنى كلامه على تضعيف حديث أبي مالك الأشعري، وقد اجتهد فأخطأ، وإليك ما قاله في حديث البخاري، والرد عليه.

قال ابن حزم: إنَّ الحديث منقطع السند، فيما بين البخاري وهشام بن عمار، والذي جعل ابن حزم يقول هذا الكلام هو أنَّ البخاري أوردَ الحديث بقوله: «وقال هشام بن عمار: حدَّثنا صدقة بن خالد»، ولم يقل: عن هشام.

■ والرَّد على ذلك من عدة وجوه؛ كما قال أهل العلم:

١. أنَّ البخاري قد لقي هشام بن عمار، وسمع منه، فإذا قال: «وقال هشام»، فهو بمثابة قوله: «عن هشام».
٢. أنَّ كلام ابن حزم يُقبل إذا كان البخاري مُدلساً، ولم يصف أحدًا من خلق الله البخاري بالتدليس، فبطل بذلك كلام ابن حزم.
٣. أنَّ البخاري أدخل الحديث في كتابه المُسمَّى بالصَّحيح، فلولا صحَّته ما فعل ذلك.
٤. لو سلَّمنا بصحة كلام ابن حزم، فقد روى الحديث نفسه أبو داود متَّصل الإسناد؛ ففي كلِّ الحالات الحديث ثابتٌ عن النبي ﷺ.

وبعد:

فهذه باختصارٍ جملة ما قاله ابن حزم **رَحِمَهُ اللهُ** في الحديث، وبناء على ذلك أفتى بحلّ الغناء؛ لِعَدَمِ ثبوت الحديث عنده، وَبَعْدَ أَنْ تَبَيَّنَ ما وَقَعَ فيه ابنُ حزم من وَهْمٍ، وما رَدَّ به عليه أهلُ العلم، منهم: الحافظ ابن حجر، وابن الصَّلاح، وابن القَيِّم، لا يحلُّ لأحدٍ أَنْ يُتَابِعَ ابنَ حزم، وقد قال أَحَدُهُم: والحزم أَلَّا تَأْخُذَ برأي ابن حَزْمٍ - أي: في تحليله للغناء.

❁ (٢) الشبهة الثانية:

عن عائشة قالت: دخل عليَّ أبو بكر، وعندي جاريتان من جواري الأنصار تُغَنِّيانِ بما تَقَاوَلَتْ به الأنصار يوم بُعِثَ، قالت: وليست بِمُغَنِّيَتَيْنِ، فقال أبو بكر: أِبْمَزَ مور الشَّيْطَانِ في بيت رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؟! وذلك في يوم عيد، فقال رسولُ الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «يا أبا بكر، إِنَّ لكلِّ قومٍ عيدًا، وهذا عيدنا»^(١)

تعلَّق بهذا الحديث بعضُ مَنْ سَلَبَهم الله الفهمَ الصحيحَ لِنُصُوصِ الشَّرْعِ المطهَّر، واستدلُّوا به على إباحة الغناء؛ تَعَلُّقًا ببعض الألفاظ الواردة فيه، وليس الأمر كما زعموا، ولكن كما قال أهل العلم: ليس في الحديث أيُّ دلالة على إباحة الغناء من وجوه:

الأوَّل: قول عائشة: «وعندي جاريتان تغنيان بغناء بُعث»، فكلمة الغناء كما سبق في تعريفها تُطلَق على الشَّعر وعلى غيره، وهي هنا تعني بها الشَّعر فقط؛

(١) متفق عليه: البخاري، أبواب العيدين، بَابُ سُنَّةِ الْعِيدَيْنِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، حديث رقم ٩٥٢، ومسلم، كِتَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ، بَابُ الرُّخْصَةِ فِي اللَّعِبِ الَّذِي لَا مَعْصِيَةَ فِيهِ فِي أَيَّامِ الْعِيدِ، برقم ٨٩٢ واللفظ لمسلم

لِقَرِينَةٍ، وهي: «بغناء يوم بعث».

قال القاضي عياض: كان الغناء بما هو أشعارُ الحرب، والمُفَاخَرَةُ بالشَّجَاعَةِ، والظُّهُور والغَلَبَةِ، وهذا الإنشاء بَرَفَعِ الصَّوْتِ يُطْلَقُ عَلَيْهِ الْغِنَاءُ، وَبُعْثُ يَوْمٍ مَشْهُورٍ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ، كَانَ فِيهِ مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْخُزَرَجِ، وَالتِّي تَرَوِي لَنَا الْحَدِيثَ السَّابِقَ هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ، وَيُرَوِّي لَنَا مَنْ تَعَلَّمَ مِنْهَا، وَهُوَ ابْنُ أَخِيهَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْغِنَاءَ بَاطِلٌ، وَالْبَاطِلُ فِي النَّارِ».^(١)

لذلك لما ذهب أبو حامد الخلفاني للإمام أحمد، وقال: ما تقول في الغناء؟ فقال الإمام للرجل: مثل ماذا؟ فقال الرجل:

إِذَا مَا قَالَ لِي رَبِّي أَمَّا اسْتَحْيَيْتَ تَعْصِيَنِي
وَتُخْفِي الذَّنْبَ عَنْ خَلْقِي وَبِالْعِصْيَانِ تَأْتِيَنِي

فقال الإمام أحمد: «ليس بحرام»، ومع ذلك سَمَّاهُ الرَّجُلُ غِنَاءً. فَعَلِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْغِنَاءَ يُطْلَقُ عَلَى الشَّعْرِ وَغَيْرِهِ.

الثاني: سماها أبو بكر مزار الشيطان، وَلَمْ يُنْكِرِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ، وَقَدْ قَالَ فِي مَوْطِنٍ آخَرَ لِأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا مُوسَى لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»^(٢) أَي: صَوْتًا حَسَنًا كَصَوْتِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) «فَتَحَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ ٥ / ٣٤٥

(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، كِتَابُ فُضَائِلِ الْقُرْآنِ، بَابُ حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ، بِرَقْمِ ٥٠٤٨، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، بِرَقْمِ ٧٩٣

الثالث: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُنكَر عليهن - أي: على عائشة والجاريتين - لأسبابٍ منها:

١. أنهما جاريتان غير مُكَلَّفَتَيْن.
٢. أنهما بنصّ كلام عائشة «ليستا بمغنيات»؛ أي: لا يعرفان الغناء كما يعرفه القينات، وقول عائشة هذا «ليستا بمغنيات» يدلُّ على التحرُّز من الغناء المعتاد عند المشتهرين.
٣. كلام الجاريتين؛ أي غناؤهما هو ما قيل منهما من شعر يوم بعث.
٤. فالحديث يبان أن هذا لم يكن من عادة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه الاجتماع عليه، ولهذا استعجب أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وسماه زمور الشيطان^(١)

وأخيراً: «أعلم أخي في الله: كون ابن حزم أو غيره يبيح أمراً جاء النص الصريح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتحريمه لا ينفعك عند الله. فقد نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التعصب للآراء واتباع الأهواء، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخِصَمُ»^(٢)

والألدُّ الخِصَمُّ هو الذي كلما احتج عليه بحجة أخذ في جانب آخر.

وقال سليمان التيمي رَحِمَهُ اللَّهُ: لو أخذت برخصة كل عالم، أو زلة كل عالم، اجتمع فيك الشر كله.

(١) رسالة في السماع والرقص للشيخ محمد بن محمد المنبجي: ص ٢٧

(٢) متفق عليه: رواه البخاري، كتاب المظالم واغصب، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾^(٢٠٤)

[سورة البقرة: آية ٢٠٤] برقم ٢٤٥٧ ورواه مسلم، كتاب العلم، بَابُ فِي الْأَلَدِّ الْخِصَمِ، برقم ٢٦٦٨

وقال الأوزاعي: من أخذ بنوادر العلماء خرج عن الإسلام. ويقول الإمام الشافعي **رَحِمَهُ اللَّهُ** فيما أخرجه عنه البيهقي في المعرفة بإسناد صحيح: «أجمع المسلمين على أن من استبانت له سنة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لم يجز له أن يدّعها لقول أحد كائناً من كان» ومثل ما قاله اشتهر عند المتأخرين من علماء الأصول إذ قالوا: «إذا ورد الأثر بطل النظر»، «لا اجتهد في مورد النص» ومستندهم في ذلك الكتاب الكريم، والسنة المطهرة»^(١)

وقد قال الله **جَلَّ وَعَلَا:** ﴿وَمَاءَ أَنْتُمْ الرُّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَنْهَكُمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوْا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۝٧﴾ [سورة الحشر: آية ٧].

وقال أيضاً: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرُّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٦٣﴾ [سورة النور: آية ٦٣].



المبحث الرابع

﴿ مفاصد وأضرار الغناء ﴾

﴿ للغناء مفاصد كثيرة؛ ومن هذه المفاصد:

١. الغناء يصدُّ عن ذكر الله، قال عثمان: لو طهرت قلوبنا، ما شَبِعَتْ من

كلام ربنا، قال الضحَّاك: الغناء مَفْسِدَةٌ للقلب، مسخطةٌ للرَّبِّ، فالغناء

يَهَيِّجُ القَبَائِحَ كسائر المهيجات، ويهيج على طاعة الشَّيْطَانِ، وإذا ابتعدَ

الإنسانُ عن ذكر الله، عَشَّشَ الشَّيْطَانُ في قلبه، فهو فيمن قال فيهم ربُّنا:

﴿ أَسْتَعِذُّ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَهُمْ ذَكَرَ اللَّهُ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ

هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٩﴾ [سورة المجادلة: آية ١٩].

٢. الغناء يُثِيرُ الشَّهَوَاتِ، ويؤدِّي إلى الزَّنا؛ قال يزيد بن الوليد: يا بَنِي أُمَيَّةَ،

إِيَّاكُمْ وَالْغِنَاءُ؛ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ الْحَيَاءَ، وَيَهْدِمُ الْمَرْوَةَ، وَيَزِيدُ الشَّهْوَةَ، وَيَنْوِبُ

عن الخمر، وَيَفْعَلُ مَا لَا يَفْعَلُهُ السُّكْرُ. ^(١)

لذلك لَمَّا نَزَلَ الحُطَيْيَةُ الشَّاعِرَ عَلَى رَجُلٍ، ومعه ابنته، بدأ الرجل يغني

فقام الحُطَيْيَةُ هو وابنته، وانصرف، فغضب صاحب البيت، وقال: مَنْ

اعتدى عليك؟ وماذا رأيت مِنِّي حَتَّى خَرَجْتَ مِن ضيافتي؟ قال: الغناء

الذي سمعته سيُفْسِدُ ابنتي عليَّ، إمَّا أَنْ تَسْكُتَ وإمَّا أَنْ أَخْرَجَ.

٣. محبة الغناء تطرد محبة القرآن من القلب؛ لأن الغناء وحي الشَّيْطَانِ،

وقرَّانه، فلا تجتمع محبته ومحبة وحي الرحمن وكلامه في قلب عبدٍ أبداً ^(٢)

(١) إغاثة اللفهان، لابن القيم ١ / ٤٩٩.

(٢) إغاثة اللفهان، لابن القيم ١ / ٣٢٠.

٤. **الغناء:** رائد الفجور، قال الفضيل بن عياض **رَحْمَةُ اللَّهِ:** «الغناء رائد الفجور»^(١)

٥. **الغناء والمزامير وآلات اللهو:** بدؤها من الشيطان، وعاقبتها سخط الله، قال عمر بن عبد العزيز **رَحْمَةُ اللَّهِ** لمؤدّب ولده: «ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان، وعاقبتها سخط الرحمن»^(٢).

٦. **الغناء:** مفسدة للقلب، مسخطة للرب، قال الضحاك **رَحْمَةُ اللَّهِ:** «الغناء مفسدة للقلب، مسخطة للرب»^(٣)

٧. **قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ:** الغناء هو جاسوس القلوب وسارق المروءة، وسوس العقل، يتغلغل في مكامن القلوب، ويدب إلى محل التخييل فيثير ما فيه من الهوى والشهوة والسخافة والرقاعة والرعونة والحماقة، فبينما ترى الرجل وعليه سمة الوقار وبهاء العقل وبهجة الإيمان ووقار الإسلام وحلاوة القرآن، فإذا سمع الغناء ومال إليه نقص عقله، وقل حياؤه، وزهد مروءته، وفارقه بهاؤه، وتخلّى عنه وقاره وفرح به شيطانه وشكا إلى الله إيمانه، وثقل عليه قرآنه^(٤)



(١) المرجع السابق، ١ / ٤٩٩.

(٢) أورده ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، ومن طريقه أبو الفرج بن الجوزي، ص ٢٥٠، وأورده العلامة الألباني في تحريم آلات الطرب، ١ / ١٢٠، وإغاثة اللهفان، ١ / ٣٢٢.

(٣) إغاثة اللهفان، لابن القيم ١ / ٢٥٠.

(٤) المرجع السابق بنفس الصفحة.

﴿ الخاتمة ﴾

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على عباده الذين أصطفى وبعد
في هذا البحث المختصر بينت فيه حكم الأغاني عند أصحاب المذاهب
الأربعة المعتبرة وكذلك علماء المسلمين من السلف والخلف وذكرت الأدلة
من الكتاب والسنة على حكم الأغاني كما ذكرت المفاسد المترتبة لى سماع
الأغاني وإني أدعو أخواني الى الاخذ بما بان ووضح فيه الدليل وثبت عن الكريم
عليه الصلاة والسلام والله تعالى أسأل أن يوفقنا إلى ما فيه الخير والصالح.
وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

د. سَيِّدُ مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْقَادِرِ الْقُرَّائِي

صباح الخميس ١٠/٣/١٤٤٤ هـ

المدينة النبوية

للتواصل: واتس ٠٥٥٥٧٤٥٧٧١

إيميل: ssal71@hotmail.com



﴿ الفهرس ﴾

٣	 مقدمة
٥	 المبحث الأول : مفهوم الغناء والمعازف
	 المبحث الثاني : تحريم الغناء من الكتاب والسنة ، وأثار الصحابة والتابعين ومن بعدهم
٧	 من العلماء
٢١	 المبحث الثالث : شبه من أباح الغناء والرد عليها
٢٦	 المبحث الرابع : مفسد وأضرار الغناء
٢٨	 الخاتمة
٢٩	 الفهرس



التصميم الداخلي للكتاب

ثروتي

Tharwat Sultan

للتواصل :

00201019530152

TharwatSultan@yahoo.com